بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

رسالة بسم الله الرحمن الرحيم في حق البسملة

رب زدني علما يا كريم وعملا يا رحيم واجعل البسملة لي براءة من عذاب الجحيم نقل عن فتاوى النوازل للامام ابي الليث سئل محمد بن مقاتل الرازي عن رجل ابتدأ قراءة سورة براءة فبسمل وله سهل هل هو خطأ فقال هو خطأ الا ان يتبعها الانفال وقال ابو القاسم الصفار ما قال مقاتل الا ان رجلا لو اراد ان يبتدئ قراءة اية او سورة من السور كان مامورا بان يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ويتبع ذلك بسم الله الرحمن الرحيم فكذلك اذا ابتدأ سورة التوبة انتهى وقد تعلق بظاهره من توهم ان البسملة من اول براءة قول ابي ح رحمه الله وان هذا هو المذهب وانا اقول وبالله حول ان هذا قول باطل مخالف للكتاب والسنة واجماع الامة وتفصيله يطول ومجمله ان الائمة الاربعة منهم من نفى كونها من القرآن كالامام واتباعه ومنهم من اثبت كالامام الشافعي واشياعه وعلماؤنا المحققون على انها اية انزلت للفصل ولا شك ان بسملة اول براءة في وسط النمل خارجة عن البحث اتفاقا واما امامنا الاعظم فليس له نص في المسئلة هذا وقد صرح قاضيخان ان البسملة عندنا ليست من الفاتحة فاذا كان المذهب انها ليست منها مع كون فاتحة الكتاب مثبتة في جميع المصاحف العثمانية وغيرها وقد ثبت قراءة البسملة فيها بطرق صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم داخل الصلوة وخارجها وتقرر في المذهب ان قراءتها سنة بالاتفاق بل واجبة عند بعضهم في اول ركعات الصلوة على اختلاف في بقيتها وان المعتمد عدم قرأتها بين الفاتحة والسورة فهل يتصور كونها من اول براءة وترك قراءتها خطأ هذا لا يقبل العقل السليم والذوق الفهيم بل في المنقول ما يدل على بطلان هذا القول السقيم وبيانه ان القراء اجمعوا على انها ليست من براءة واتفقوا على انها تقرأ في اول كل سورة ابتدئ بها الا براءة وخيروا القارئ في اجزاء السور بين الاتيان وتركها الا في اثناء براءة فانهم اختلفوا فيها والمعتمد على الجواز مع شرذمة قليلة منهم بطرق شاذة جوزوا قراءتها في اول براءة لكن لا لكونها منها بل للتبرك او لغيره من العلل الاتية فان السخاوي قال لجواز التسمية في اول براءة حال الابتداء بها هو القياس لا المنقول المنصوص الذي عليه الاساس قال لان اسقاطها انما لان براءة نزلت بالسيف ولعدم قطعهم يعني الصحابة رضي الله عنهم بانها سورة مستقلة والاول مخصوص بمن نزلت فيه ونحن انما نسمي للتبرك وعلى الثاني نجوزها لجوازها في الاجزاء وقد علم الغرض من اسقاطها فلا مانع عنها وقال المهدوي واما براءة فالقراء مجمعون على ترك الفصل بينها وبين الانفال بالبسملة وكذا اجمعوا على ترك البسملة في اولها حال الابتداء بها سوى من روى البسملة حال الابتداء باوساط السور فانه يجوز ان يبتدئ بها عند من

في البسملة

اول براءة

اول براءة عند من جعلها هي والانفال سورة واحدة ولا يبتدئ بها عند من جعل السيف علة تبركا بها

بها وقال ابن شيطا ولو ان قارئا ابتدأ قراءته من اول التوبة فاستعاذ ووصل الاستعاذة بالبسملة متبركا بها ثم تلا السورة لم يكن عليه حرج ان شاء الله تعالى كما يجوز له اذا ابتدأ من بعض السورة ان يفعل ذلك وانما المحذور ان يصل اخر الانفال باول براءة ثم يفصل بينهما بالبسملة لان ذلك بدعة وضلال وخرق للاجماع ومخالف للمصاحف انتهى وهذا كله يدل على ان قراءتها جائزة عندهم ولم يقل احد بان تركها خطأ فينبغي ان يحمل قوله على ارادة المبالغة بناء على زعمه المختار عنده هذا القول الشاذ او على الخطأ في العبارة وقعت بطريق المشاكلة لكلام المسئلة ثم استثناؤه صريح منه انه تتبع الشرذمة وانه لم يرد من قراءة البسملة في اولها كونها منه والا لاستوى الادراج وغيره ويدل عليه تعليل المصحح ايضا لكن قد عرفت انه مامور في اوائل السور بها ومخير في اثنائها فلا يطابق مدعاه بان تركها خطأ فلخص الكلام ومخلص المرام ان هذا قول شاذ مبني على قياس غير صحيح موهم ان تكون البسملة من اول براءة وهو مع ذلك بحمد الله الملك الجواد ساقط عن حيز الاعتبار في عمل جميع اهل الديار حتى في كتاب الصفار وماذلك الا لوعده تعالى حيث قال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وباخباره عليه الصلوة والسلام ان الله يبعث لهذه الامة على راس كل مائة سنة من يجدد لها دينها فافتح بصرك للانصاف واغمض عين الاعتساف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال وتامل ما صح عن ابي ح رحمه الله انه قال لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا ما لم يتعلم من اين قلنا وقد تبعه الشافعي رحمه الله في هذا المقال بقوله اذا صح الحديث فهو مذهبي واضرب بقولي الحائط بعد ولي ثم قال جامع هذه الرسالة ما نصه وهذا ما ظهر لي في الجواب والله تعالى اعلم بالصواب واليه المرجع والماب والحمد لله رب العالمين ونحمده حمدا عظيما ونشكره شكرا كثيرا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا كثيرا الى يوم الدين

تبركا بها

تبدلك

رسالة في معرفة النساك في معرفة فضيلة الاستياك

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله العلي العظيم والصلوة والتسليم على نبيه ورسوله وحبيبه وخليله الفخيم وعلى اله وصحبه التابعين في الدين القويم فيقول افقر عبيد ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري ان هذه رسالة نافعة للنساك في معرفة فضيلة الاستياك فقد قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وقد كان عليه الصلوة والسلام من محبته في السواك على الدوام انه يستاك اذا قام من نوم الليل واذا دخل بيته واذا توضأ واذا صلى واستاك عند موته وهو في حال نزعه وصنه عليه السلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة

رواه مالك واحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجة عن ابي هريرة رضي الله عنه ورواه احمد
وابو داود والنسائي عن زيد بن خالد رضي الله عنه وفي رواية لاحمد والترمذي والضياء عن زيد بن
خالد الجهني رضي الله عنه زيادة ولاخرت العشاء الى ثلث الليل وفي رواية لمالك والشافعي والبيهقي
عن ابي هريرة لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء وفي رواية لاحمد والنسائي
عن ابي هريرة بلفظ لولا ان اشوا على امتي لامرتهم عند كل صلوة بوضوء ومع كل وضوء
بالسواك ورواه الحاكم عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه لولا ان اشوا على امتي
لفرضت عليهم السواك عند كل صلوة كما فرضت عليهم الوضوء ورواه الحاكم والبيهقي
عن ابي هريرة لولا ان اشوا على امتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء ولاخرت
صلوة العشاء الاخرة الى نصف الليل ورواه سعيد بن منصور عن مكحول ورسله لولا
ان اشوا على امتي لامرتهم بالسواك والطيب عند كل صلوة ورواه ابو نعيم في كتاب
السواك عن ابن عمر رضي الله عنهما لولا ان اشوا على امتي لامرتهم ان يستاكوا بالاسحار
وقد ورد السواك مطهرة ومرضاة للرب رواه احمد والنسائي وابن حبان والحاكم
والبيهقي عن عائشة رضي الله عنها وابن ماجة عن ابي امامة واحمد عن ابي بكر
الشافعي ورواه الطبراني في الاوسط عن ابن عباس رضي الله عنهما بزيادة ومجلاة للبصر
ورواه في الكبير عنه بلفظ السواك يطيب الفم ويرضي الرب واسناده حسن ورواه
ابو نعيم عن رافع بن خديج رضي الله عنه مرفوعا السواك واجب وغسل الجمعة واجب وفي رواية
لابي نعيم عن عبد الله بن جراد رضي الله عنه السواك من الفطرة وعن ابي هريرة السواك يزيد الجلا
فصاحة رواه الموصلي عن ابن عدي والخطيب في الجامع وعنه ايضا السواك سنة فاستاكوا
اي وقت شئتم رواه الديلمي في مسند الفردوس وفي رواية له عن عائشة رضي الله عنها
السواك شفاء من كل داء الا السام والسام الموت وعن انس رضي الله عنه مرفوعا اكثرت عليكم
في السواك رواه احمد والبخاري والنسائي وفي مسند احمد عن التيمي قال سالت عن ابن
عباس عن السواك فقال ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا به حتى خشينا ان ينزل عليه وفي
وفي لفظ لقد امرت بالسواك حتى خشيت ان ينزل علي به وحي وفي لفظ خشيت ان يكتب
علي وعن ابن عباس رضي الله عنهما عشرة من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك الحديث
ورواه احمد ومسلم والاربعة عن عائشة وعن ابي ايوب رضي الله عنه اربع من سنن المرسلين
الحياء والتعطر والنكاح والسواك رواه احمد والترمذي والبيهقي وعن عائشة
صلوة بسواك افضل من سبعين صلوة بغير سواك رواه ابن زنجوية والحارث في

مسنده

مسنده وابو يعلى والحاكم ورواه الديلمي عن ابي هريرة واما ما نقل ابن عبد البر في التمهيد عن ابن
معين انه حديث باطل فقد قال السخاوي هو بالنسبة لما وقع له من طرقه انتهض وفي رواية بلا
سواك ولفظ احمد والحاكم في مستدركه عن عائشة فضل الصلوة بالسواك على الصلوة بغير سواك
بسبعين ضعفا وقال ابن قيم الجوزية من اماثل علماء الحنبلية ان هذا الحديث لم يرد في الصحاح
ولا في الكتب الستة ولكن رواه الامام احمد وابن خزيمة والحاكم في صحيحيهما والبزار في مسنده
قال البيهقي اسناده غير قوي وذلك ان مداره على محمد بن اسحق عن الزهري ولم يصرح بسماعه منه
بل قال ذكر الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصلوة التي
يستاك لها على الصلوة التي لا يستاك لها سبعين ضعفا هكذا رواه ابن خزيمة في صحيحه
الا انه قال ان صح الخبر قال وانما استثنيت صحة هذا الخبر اني خائف ان يكون محمد بن اسحق
لم يسمع هذا الحديث من الزهري وانما دلسه عنه وقد قال عبد الله بن احمد قال ابوه من فا
قال ابن اسحق وذكر فلان فلم يسمعه فقد اخرج الحاكم في صحيحه وقال هو صحيح على شرط مسلم ولم
يضع الحاكم شيئا فان مسلما لم يروه في كتابه بهذا الاسناد حديثا ولا احتج بابن اسحق وانما
اخرج له في المتابعات والشواهد واما ان يكون ذكر ابن اسحق عن الزهري من شرط مسلم فكلا
وهذا وامثاله هو الذي شان كتابه ووضعه وجعل تصحيحه دون تصحيح غيره قال
البيهقي هذا الحديث احسبه ايضا ان يكون من تدليسات محمد بن اسحق وانه لم يسمعه
من الزهري ورواه البيهقي من طريق معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري ومعاوية هذا
ليس بقوي وقال في شعب الايمان تفرد به معاوية بن يحيى ويقال ان ابن اسحق اخذ منه
وقال ورويناه نحوه عن عروة وعن عمرة عن عائشة وكلاهما ضعيف ورواه من
حديث الواقدي حدثنا عبد الله بن ابي يحيى الاسلمي عن ابي الاسود عن عروة عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ركعتان بعد السواك احب الى الله من سبعين ركعة قبل
السواك ولكن الواقدي لا يحتج به ورواه من حديث حماد بن قراط حدثنا فرج بن فضالة عن
عروة بن رويم عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم صلوة بسواك خير
من سبعين صلوة بغير سواك وهذا الاسناد غير قوي لكن يتقوى بعض الاسانيد
ببعضها فيرتقي الى درجة الحسن فان ثبت فله وجه حسن وهو ان الصلوة بالسواك سنة
وقد ورد في فضله احاديث كثيرة منها ما تقدم ومنها ما عن عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء عند كل صلوة طاهرا او غير طاهر
فلما شق علينا ذلك امرنا بالسواك لكل صلوة رواه احمد وغيره ومنها ما في سنن النسائي

تصحيح صح

العقيلي وابن عدي صح

اي شيء القرآن بالجلاء صح

عن ابن عباس رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين ثم ينصرف فيستاك وهذا
في صلوة الليل لما بات عند خالته ميمونة رضي الله عنها فقام فتوضأ وصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
الحديث ومنها ما في جامع الترمذي عن ابي سلمة قال كان زيد بن خالد الجهني رض يشهد الصلوات في
المسجد وسواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب لا يقوم الى الصلوة الا استن به ثم رده الى موضعه
قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح ومنها ما في الموطأ عن ابن شهاب عن ابن السباق رض ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالسواك ومنها ما رواه احمد عن ابن عمر رضي الله عنهما عليكم
بالسواك فانه مطيبة للفم مرضاة للرب ومنها ما رواه عبد الجبار الخولاني في تاريخ دارياهي قرية بالشام
عن انس رض عليكم بالسواك فنعم الشئ السواك يذهب بالحفر وينزع البلغم ويجلو البصر ويشد اللثة
ويذهب بالبخر ويصلح المعدة ويزيد في درجات الجنة ويحمد الملئكة ويرضي الرب ويسخط الشيطان
والحفر بفتح القاف وسكونها ومنها ما رواه ابو نعيم من حديث عبد الله بن عمرو بن حملة ورافع
ابن خديج رض قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك واجب وغسل الجمعة واجب على كل
مسلم ومنها ما رواه مسلم في صحيحه من حديث ابي سعيد الخدري رض ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال غسل يوم الجمعة على كل محتلم وسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه والله اعلم بالصواب

رسالة الادب واليه المرجع والمئاب في شهر رجب

بسم الله الرحمن الرحيم • الحمد لله الذي خلق الكائنات على هيئات
متباينات • وفاوت الفضل فيما بين افرادها ظاهرات ومعاينات • حتى في الامكنة والازمنة
وسائر الاشياء الحادثة من العلويات والسفليات • وماذاك الا بحسب التجليات الواردة
وفق الاسماء والصفات • وافضل الصلوات واكمل التحيات • على سيد الموجودات وسند المخلوقات
وعلى اله وصحبه وجنده وحزبه الطاهرين والمطاهرات • وسائر المومنين والمومنات • اما بعد
فيقول الملتجئ الى حرم ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري الحنفي عاملهما الله الكريم بلطفه الخفي
وكرمه الوفي ان الله سبحانه وتعالى قال في كتابه القديم وخطابه العميم ان عدة الشهور عند الله اثنا
عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم وهي رجب وذو القعدة
وذو الحجة والمحرم واحد فرد ثلثة سرد والمراد بالسرد مطلق التوالي والتتابع ومنه ما في الشمائل
للترمذي ولم يكن عليه السلام يسرد في كلامه كسردكم هذا فلا يرد ان ذا القعدة وذا الحجة في اخر
السنة والمحرم في اول السنة الاخرى ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن انفسكم اي شهور السنة
عموما بفعل المعصية وترك الطاعة او في الاشهر الحرم خصوصا قال قتادة العمل الصالح في الاشهر
الحرم اعظم اجرا والظلم فيهن اعظم من الظلم فيما سواهن وان كان الظلم على كل حال عظيما واختلف العلماء

في تحريم القتال في الاشهر الحرم فقال قوم كان حراما ثم نسخ بقوله تعالى وقاتلوا المشركين
كافة اي عامة كما يقاتلونكم كافة كانه يقول فيهن وفي غيرهن وهو قول قتادة وعطاء
الخراساني والزهري وسفيان الثوري وقالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم غزا هوازن بحنين
وثقيفا بالطائف وحاصرهم في شوال وبعض ذي القعدة وقال اخرون انه غير منسوخ
قال ابن جريج وعطاء بن ابي رباح ما يحل للناس ان يغزوا في الحرم وفي الاشهر الحرم الا ان يقاتلوا
فيها وما نسخت كذا في المعالم وذكر صاحب المدارك من علمائنا ان عندنا لم يقاتلوا في الا... شهر
الحرم والا في الحرم الا ان يبدؤا بالقتال معناه فيه فقاتلهم وان كان ظاهر قوله تعالى فاقتلوهم
حيث ثقفتموهم يبيح القتل في الامكنة كلها لقوله تعالى ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى
يقاتلوكم فيه خص الحرم الا عند البداية منهم كذا في شرح التاويلات وقد روى البيهقي
وابن عساكر وابن النجار عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
رجب قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان واعلم ان رجبا
منصرف عن الاكثر وهو الاظهر واشتقاقه من رجب فلان فلانا هابه وعظمه للتعظيم... العرب اياه صح
ولذا يقال رجب المرجب اي المعظم المرحب ويقال رجب الاصم لانه لا ينادي فيه يا قوماه
يا صاحباه اولانه لا يسمع فيه حس السلاح لا في الصباح ولا في الرواح وقد رواه البيهقي عن
عائشة رضي الله عنها وقال رفعه منكرا ان رجبا شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر امتي
دخل رجب يحطوا اسلحتهم ويضعونها فكان الناس يامنون ويامن السبيلي لا يخافون
بعضهم بعضا حتى ينقضي واما ما اشتهر من رجب لا اصب وان معناه تصب فيه الرحمة
ويكتب فيه النعمة فما رايته في كتب اللغة وذكر ابو الفتح بن ابي الفوارس في امالية عن الحسن مرسلا
رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر امتي وقد جاء في فضائل صوم احاديث ضعيفة
تصير بكثرة طرقها قوية مع ان الاحاديث الضعيفة الاصول معتبرة في فضائل الاعمال فعن
سعيد رضي الله عنه ان رجبا شهر عظيم تضاعف فيه الحسنات من صام يوما منه كان كصيام
سنة رواه الرافعي وعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا صوم يوم من رجب كفارة ثلث
سنين والثاني كفارة سنتين والثالث كفارة سنة وفي كل يوم شهر اخرجه ابو
محمد الجلال في فضائل رجب وعن انس رض مرفوعا ان في الجنة نهرا يقال له رجب اشد
بياضا من اللبن واحلى من العسل من صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر
رواه البيهقي والشيرازي في الالقاب وعن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا من صام اول يوم من
رجب عدل ذلك بصيام سنة ومن صام سبعة ايام اغلق عنه سبعة ابواب النار ومن صام من
رجب

كما وضع القلم على اذنه فانه اذكر له

القاحة
صيغة تعلو الكسان والجزء
بفتحتين ريح الفم

لبعض الفضلاء في فضيلة عود الاراك
تسوك فحسن فضلا وفرضا وسنة ... ودينا ودنيا والكتسابا وعادة
ودام عليه ما استفدت فانه ... حياة القلب للذاكر المتعاهد
وما مهل المسواك الا تمغفل ... جهول ضعيف البال دي شواهد
ولو علم المسواك ثم وجدته ... بمالك يدما عدلت عنه بواحد

نهاية المخطوطة